Distr.: General 7 December 2012

Arabic

Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة وضع المرأة الدورة السابعة والخمسون 10- آذار/مارس ٢٠١٣ متابعة أعمال المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاجراءات والمبادرات

بيان مقدم من الشبكة الدولية للنساء الليبراليات، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩





#### البيان

إن موضوع الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، "القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنع وقوعها"، يدعو إلى التمكين السياسي والثقافي والاجتماعي – الاقتصادي للمرأة، حيث يمكن للمبادئ الليبرالية أن تساعدهن على إدارة شؤون حياتمن ومواجهة تحديات بيئتهن.

والهدف الرئيسي للشبكة الدولية للنساء الليبراليات هو تعزيز وعي المرأة بحقوقها ومسؤولياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتؤمن الشبكة التي تعزز العلاقات والتبادل بين النساء من جميع أنحاء العالم، بأن هناك فرصة كبيرة للنساء على جميع المستويات، لاسيما من خلال الليبرالية، أن يوحدن صفوفهن ويتقاسمن الخبرة من أجل تحقيق المنفعة المتبادلة والتمكين بهدف منع العنف ضد النساء والفتيات.

وتبني الشبكة على تجربة المرأة في آسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والتي مؤداها أن القيم الليبرالية تحرر إمكانات المرأة السياسية والاجتماعية – الاقتصادية، وتعزز تطبيق إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. والشبكة بصدد وضع استراتيجية لزيادة التمثيل في عدد أكبر من البلدان في آسيا وأفريقيا، بينما تواصل العمل باستراتيجية التركيز على القيم الليبرالية، وتنمية قيادة المرأة على جميع المستويات، عن طريق التدريب، على سبيل المثال. وكنقطة انطلاق، تدعم الشبكة الدعوة إلى اتباع لهج تشاركية في التمكين والتعلم المتبادل، حيث أن هناك اعتقادا قويا بأن المرأة خبيرة بشؤون الواقع الخاص كما وألها المحرك الحقيقي للتغيير. والنهج القائم على الطلب، الذي تؤمن به الشبكة، معناه أنه يجب أن تكون الأنشطة في جميع العمليات ذات حذور بين الناس الموجهة إليهم ومقبولة لديهم.

ومع ذلك، فالواقع مؤداه أنه حتى المرأة الممكنة لا يمكن أن تقضي على العنف ضد النساء والفتيات وتمنع وقوعه. ولا يمكن اعتماد تشريعات وتغيير المواقف الذكورية والثقافية في جميع المجتمعات في مختلف أنحاء العالم إلا إذا اقتنعت جميع العناصر الفاعلة في المجتمع بالتغيير أو اضطرت إليه. وتعدد الشبكة فيما يلي التغييرات الواحب إحراؤها بوجه عام وتلك الواحب إحراؤها في حالات وبلدان معينة.

وبسبب انعدام المساواة بين الجنسين، كثيرا ما تُهمل الرعاية النفسية والطبية للنساء والفتيات بعد التجارب الصادمة. وذلك سبب واحد فقط لاعتقاد الشبكة بضرورة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في عمليات السلام وإعادة البناء على جميع مستويات صنع القرار. والنساء هن صاحبات المصلحة الرئيسيات في إدارة التراع وحله، وفي منع وقوع

12-63531

العنف. وإن محرد وحود المرأة في المفاوضات يمكن أن يغير ثقافة السياسة ومحط تركيزها، فضلا عن العنف ضد المرأة.

# الشبكة الدولية للنساء الليبراليات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

تدرك الشبكة العنف غير المتناسب المرتكب ضد النساء في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كنتيجة لانعدام المساواة بين الجنسين. وتُستهدف النساء بدرجة أكبر للعنف الجنسي ويستخدمن كسلاح في الحرب. وهن يعانين من زيادة العنف المترلي خلال التراع وبعده. وأحيانا ما تضطر النساء والفتيات إلى ممارسة الجنس في مقابل الغذاء أو الحماية.

# وتعمل الشبكة على تحقيق ما يلي:

- (أ) القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى في أفريقيا. (وفقا لمنظمة الصحة العالمية، تم تشويه الأعضاء التناسلية لإناث يقدر عددهن بـ ٩٢ مليون فتاة في أفريقيا من سن ١٠ سنوات فأكثر، مما يعد انتهاكا لحقوق الإنسان للفتيات والنساء، وما زال يتعرض لخطر ذلك التشويه نحو ٣ ملايين فتاة كل عام في أفريقيا)؛
- (ب) إلغاء المادة ٤٧٥ من قانون العقوبات المغربي، التي تسمح للمغتصبين بالتقدم للزواج من ضحاياهم تفاديا للملاحقة الجنائية؟
  - (ج) تجريم العنف البدني والمعنوي أو النفسي ضد المرأة؛
- (د) التزام الحكومات في المناطق التي تمر بأزمة بحماية النساء من العنف ومحاكمة المنتهكين.

### الشبكة الدولية للنساء الليبراليات في أوروبا وأمريكا الشمالية

تدعو الشبكة إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات ومنع وقوعه، وذلك عن طريق ما يلي:

- (أ) إصدار التشريعات الكافية التي تحظر إمكانية التفاوض بشأن حالات العنف ضد المرأة أثناء الإحراءات القانونية أو بعدها، وتقدم الدعم القانوني للمرأة بالمجان؛ وتجريم أشكال العنف من قبيل التحرش الجنسي، أو الاغتصاب، أو تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى، أو أي نوع من أنواع العنف ضد المرأة، ولاسيما العنف المتزلي (على سبيل المثال، في فرنسا)؛
- (ب) تقديم الدعم الحكومي لتوعية السكان وإرشادهم، مع إعلان ونشر القوانين التي يتم سنها للتصدي للعنف ضد المرأة (على سبيل المثال، في الولايات المتحدة الأمريكية)؛

3 12-63531

- (ج) تقديم تثقيف حاص لتغيير الانحياز الاجتماعي والثقافي بشأن العنف ضد النساء والفتيات من خلال الحملات الحكومية (على سبيل المثال، في أسبانيا)؛
- (د) توعية وسائط الإعلام بشأن العنف ضد النساء، والصلة المحتملة بين هذا العنف وعرض المرأة بصورة مهينة في الاعلانات وغيرها (جميع البلدان).

### الشبكة الدولية للنساء الليبراليات في آسيا

تشعر الشبكة بانزعاج بالغ لملاحظة ما يلي:

- (أ) أن العنف ضد المرأة مشكلة شائعة ومتفشية في جميع أنحاء العالم، وأنه يؤثر على الجوانب البدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقانونية لحياة المرأة. ويدل بوضوح على الثقافة التي هي وراء العنف ضد المرأة؛
- (ب) أنه وفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تفيد النساء عبر آسيا ومنطقة المحيط الهادئ بوقوع العنف في بيوتهن، بيد أن كثيرا من البلدان ليس لديه قوانين بشأن العنف المتزلي. والبلدان الآسيوية التي اعتمدت أو نفذت قوانين تحظر العنف ضد المرأة قليلة، على الرغم من وجود أدلة واسعة الانتشار على وجود التمييز والاعتداءات في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ. ونصف البلدان تقريبا في جنوب آسيا، وأكثر من ٢٠ في المائة من البلدان في منطقة المحيط الهادئ، لا توجد كما أي قوانين بشأن العنف المترلي.
- (ج) أن الأسرة تمثل لبنة أساسية ومؤثرة لدى الآسيويين، إذ توفر الدعم المالي والأمن العاطفي. ويُحكم على إنجازات الأسرة الآسيوية من حيث الأسرة ككل؛ ولذلك ينظر إلى الخصوصية أو الاستقلال كشئ غير مرغوب فيه. والقولبة النمطية للجنسين ترجع إلى حد بعيد إلى التقاليد، ولما كانت المرأة تعتبر مسؤولة عن صون شرف الأسرة، وهو ما يعرف باسم "العزة"، وتفادي العار فقد تبرر الأسرة صون المرأة وعدم اعتبارها كفرد بل كأحد الممتلكات. وتكون النتيجة في أسوأ الحالات قتل من أحل "الشرف"، حيث تُقتل فيه المرأة للحفاظ على "شرف" أسرها في أعين المجتمع المحلى.

وبناء على ذلك، ينتج عن العوامل الثقافية والدينية ما يلي:

- (أ) عزلة شديدة نتيجة إعاقة الاتصال بالأسرة في الوطن ونظم الدعم الأخرى؛
- (ب) استخدام الدين لتبرير العنف المترلي والتهديد بفقدان الأطفال والمركز الاجتماعي والدعم المالي والمجتمع المحلي؛

12-63531

- (ج) الضغط من الأسرة الأصلية للبقاء في إطار الزوجية وتحمل الإيذاء؛
- (c) إسكات المرأة التي تعرضت للضرب ولومها على حلب الخزي لأسرتها بسبب العار والفضيحة العلنية؟

وللعنف المترلي في المجتمعات المحلية الآسيوية بعض الأنماط والأشكال والديناميات المختلفة للإيذاء. فقد تعرض ثلثا النساء البالغات في منطقة المحيط الهادئ للعنف على يد شريك. وفي الفلبين، تبلغ نسبة قدرها حوالي ١٨ إلى ١٩ في المائة من النساء عن تعرضهن للعنف المترلي. وبالتالي، هناك تباينات كبيرة بين المناطق دون الإقليمية: ففي حين يحرز شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ تقدما، يتباطأ في جنوب إفريقيا إحراز تقدم بشأن مسائل هامة.

هل يمكن للتشريعات القضاء على العنف ضد المرأة في آسيا ومنع وقوعه؟ يقول تقرير جديد صادر عن الأمم المتحدة أنه حتى في البلدان التي يوجد بها قوانين بشأن العنف المترلي، لا تزال العدالة بعيدة المنال بالنسبة لملايين النساء. والناس يدركون أن العنف المترلي ليس أمرا طبيعيا، ولكن إنعدام الوعي، والفقر، ووصم المجتمع، غالبا ما تحول بين النساء وبين الحصول على المساعدة القانونية.

ذكرت المحامية النيبالية، سابانا برادهان مالا، أن الاستعمال المفرط للقوة وإساءة استعمالها تعتبر، بوجه عام، جريمة في منطقتها من العالم، ولكن تقاعس الجهات الحكومية عن اتخاذ إجراءات لا يعتبر جريمة. ولذلك، فمن الضروري تجريم هذه الجهات وإخضاعها للمساءلة.

وبناء عليه، ترى الشبكة الدولية للنساء الليراليات في آسيا أن من الممكن تحقيق القضاء على العنف ضد المرأة ومنع وقوعه عن طريق القيام بما يلي:

- (أ) تجريم الجهات الحكومية ومساءلتها عن التقاعس عن اتخاذ إحراءات في جميع حالات العنف ضد المرأة؛
- (ب) أن يكون هناك عدد أكبر من النساء الناشطات في إنفاذ القانون وفي نظام العدالة، مما يمكن أن يساعد ضحايا العنف بصورة أكثر فعالية؛
- (ج) في الوقت الحالي، تمثل المرأة في جنوب آسيا نسبة قدرها ٩ في المائة فحسب من القضاة و٤ في المائة من المدعين و٣ في المائة فحسب من الشرطة. وبإمكان زيادة عدد النساء في هذه الوظائف أن يحسن من فهم المرأة الآسيوية لإجراءات العدالة واتخاذها؟

5 12-63531

(c) توفير التثقيف بشأن حقوق الإنسان الأساسية لكثير من النساء والفتيات الفقيرات والأميات وغير الملمات بالقوانين والبرامج الموجودة لحمايتهن، مما يحول دون ارتكاب أي عنف ضدهن في أية ظروف، ويرغم الدول على القيام بحملات توعية للنساء بشأن حقوقهن.

وعموما، فبالإضافة إلى إصدار تشريعات محددة بشأن حقوق الإنسان الأساسية للنساء والفتيات وتوعية النساء، لا بد من توعية أفراد الشرطة والمستشفيات والمؤسسات الأخرى في أنحاء العالم بشأن الضرب في المترل، والتحرش الجنسي، وختان الإناث، والسلطة الذكورية.

وتدعو الشبكة الدولية للنساء الليبراليات جميع الدول إلى أن تعمل على الفور على سد هذه الثغرات التشريعية وأن تعالج الحالات العديدة للنساء والفتيات اللاتي يعانين من العنف في حياةن اليومية وأن تتخذ التدابير الفعالة لتغيير الثقافات بغرض القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنع وقوعها إلى الأبد.

12-63531